

تاج العروس من جواهر القاموس

" لَذَّاتٌ أَحَادِيثُ الْغَوِيِّ الْمِنْدَغِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : خَاضَنَ الْمَرْأَةَ وَهَانَغَهَا : إِذَا غَارَلَهَا .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الذَّنْغُ : إِخْفَاءُ الصَّوْتِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ عِنْدَ الْغَزْلِ .

وَهَانَغَهَا : أَخْفَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَوْتَهُ .

وَهَانَغَتِ الْمَرْأَةُ : فَجَرَّتْ قَالَهُ أَبُو مَالِكٍ .

هَوَغَ .

الهِوْغُ أَهْمَلَةٌ الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ يُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِالْهِوْغِ أَي : بِالْمَالِ الْكَثِيرِ قَالَ : وَلَيْسَ بِاللُّغَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ .

هَيْغَ .

الْأَهْدِيغُ : أَرْغَدُ الْعَيْشِ وَأَخْصَبُهُ .

وَالْأَهْدِيغُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ .

وَالْأَهْدِيغُ مِنَ الْأَعْوَامِ : الْمُخْصَبُ الْمُعْشَبُ قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

قَالَ : وَالْأَهْدِيغَانِ : الْخِصْبُ وَحُسْنُ الْحَالِ يُقَالُ : إِزَّهَمَ لَفِي الْأَهْدِيغَيْنِ وَقِيلَ : هُمَا الْأَكْلُ وَالذِّكَّاحُ قَالَهُ الْفَرَّاءُ أَوْ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ أَوْ الشُّرْبُ وَالذِّكَّاحُ .

وَهَيَّغَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ : جَادَهَا .

وَهَيَّغَ الثَّرِيدَ : أَكْثَرَهُ وَدَكَهَهَا كَمَا فِي اللَّسَانِ وَالْعِيَابِ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : هَيَّغَ الْعَامُ كَفَرِحَ : أَخْصَبَ وَأَهْدِيغَ الْقَوْمُ كَذَلِكَ .

يرغ .

يرغ : جَبَلٌ بِأَجَاٍ وَقِيلَ : مَجَنَّةٌ كَمَا فِي الْمُعْجَمِ .

باب الفاء .

فصل الهمزة مع الفاء .

أ ث ف .

الْأُتْفَيْيَّةُ بِالضَّمِّ وَيُكْسَرُ هَكَذَا ضَبَطَهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْوَجْهِينِ :

الْحَجَرُ الَّذِي تُوَضَّعُ عَلَيْهِ الْقِدْرُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيدٍ سَمَّوَهُ

مِنْصَبًا وَلَمْ يُسَمَّوْهُ أُثْفَيْيَّةً وَفِي اللِّسَانِ وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً بِخَطِّ بَعْضِ الْأَفَاضِلِ
قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيُّ : الْأُثْفَيْيَّةُ ذَاتُ وَجْهَيْنِ تَكُونُ فُعْلُوِيَّةً
وَأُفْعُلُوِيَّةً .

قُلْتُ : وَكَذَا نَمَّوْهُ فِي الْأَسَاسِ وَذَكَرَ اللَّيْثُ أَيْضًا كَذَلِكَ فَعَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ
ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا التَّسَرُّكِيبِ وَسَيُعِيدُ ذِكْرَهُ أَيْضًا فِي الْمُعْتَلِّ
وَيَأْتِي تَالِكًا عَلَيْهِ هُنَاكَ .

ج : أَثَافِيٌّ بِالتَّشْدِيدِ وَيُخَفَّفُ قَالَ الْأَخْفَشُ : اعْتَزَمَتِ الْعَرَبُ أَثَافِيَّ
أَيَّ : أَنَّهُمْ لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهَا إِلَّا مُخَفَّفَةً وَبِالْوَجْهَيْنِ رُوِيَ قَوْلُ زُهَيْرِ
بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ : .

أَثَافِيٌّ سَفْعَاءٌ فِي مُعَرِّسٍ مَرَّجَلٍ ... وَنُؤْيَا كَجَزْمِ الْحَوْضِ لَمْ
يَتَثَلَّمْ وَمِنَ الْمَجَازِ : بَقِيَّتْ مِنْ فُلَانٍ إِثْفَيْيَّةٌ خِشْنَاءٌ أَيَّ الْعَدَدِ
الْكَثِيرِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ بِكسرِ الْهَمْزَةِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِ
لَهُ : إِنَّ فِي الْحَرَمِ الْيَوْمَ لِثْفَيْيَّةٍ إِثْفَيْيَّةٍ مِنْ أَثَافِي النَّاسِ
صُلْبِيَّةً نَصَبَ إِثْفَيْيَّةً عَلَى الْبَدَلِ وَلَا يَكُونُ صِفَةً ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ .

وَتَالِثَةٌ الْأَثَافِي : الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَبَلِ يُجْعَلُ إِلَيْ جَنْبَيْهَا
اِثْنَتَانِ فَتَكُونُ الْقِطْعَةُ مُتَّصِلَةً بِالْجَبَلِ وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجِدُوا
ثَالِثَةَ الْأَثَافِي وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : رَمَاهُ [] بِثَالِثَةِ الْأَثَافِي
: أَيَّ بِالْجَبَلِ : أَيَّ : بَدَاهِيَّةٍ مِثْلَ الْجَبَلِ قَالَ ثَعْلَبٌ قَالَ خُفَافُ بْنُ
زُذَيْبَةَ : .

وَإِنَّ قَصِيدَةَ شَنْعَاءَ مِنْنِي ... إِذَا حَضَرَتْ كَثَالِثَةُ الْأَثَافِي وَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : مَعْنَاهُ أَنْزَهُ رَمَاهُ بِالشَّرِّ كُلِّهِ أُثْفَيْيَّةً بِعَدِّ
أُثْفَيْيَّةٍ حَتَّى إِذَا رَمَاهُ بِالثَّالِثَةِ لَمْ يَتْرُكْ مِنْهَا غَايَةَ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : مَعْنَاهُ رَمَاهُ بِالْمُعْضَلَاتِ وَقَالَ عَلْقَمَةُ ابْنُ عَبْدِ دَةَ - وَخَفَّفَ
يَاءَ الْأَثَافِي - : .

" بَلَّ كُلُّ قَوْمٍ وَإِنَّ عَزُّوا وَإِنَّ كَثُرُوا وَعَرَفَهُمْ بِأَثَافِي الشَّرِّ
مَرَّجُومٌ وَهُوَ مُجَازٌ .

وَأَثْفَاهُ يَأْتِيهِ مِنْ حَدِّ ضَرْبِ أَيَّ تَبِعَهُ فَهُوَ آثِفٌ : تَابِعٌ نَقَلَهُ
الْجَوْهَرِيُّ .

قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَبْدِ نَقَلَهُ الْكِسَائِيُّ فِي نَوَادِرِهِ .
وَقِيلَ أَثْفَاهُ : إِذَا طَرَدَهُ عَنْ ابْنِ عَيْسَادٍ .

وقال أبو عمرو : أَثَفَهُ يُأْثِفُهُ بِالكَسْرِ وَيَأْثِفُهُ بِالضَّمِّ إِذَا

طَلَبَهُ